

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠١٤

بتفوضى الوزراء في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية  
المخصوص عليها في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرار** :

(المادة الأولى)

يُفوض السادة الوزراء كل فيما يخصه في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المخصوص عليها في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ فيما يتعلق بالأحكام الخاصة بوظائف الدرجة العالمية ودرجة مدير عام وفقاً للضوابط التي يضعها مجلس الوزراء ، وذلك فيما عدا حكم البند (٦) من المادة ٩٤ / من القانون المشار إليه .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شوال سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٠ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

**عبد الفتاح السيسي**